

باب: ما يتلقى من شؤم المرأة

باب ما يتلقى من شؤم المرأة وقوله تعالى: {إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَذَّوْا لَكُمْ}. قال أبو عبد الله حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن ابن شهاب عن حمزة و سالم ابني عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: {الشُّؤمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالفَرْسِ}. قال أبو عبد الله حدثنا محمد بن منها قال: حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عمر بن محمد العسقلاني عن أبيه عن ابن عمر قال ذكروا الشؤم عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال الله عليه وسلم: {إِنْ كَانَ الشُّؤمُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالفَرْسِ}. قال أبو عبد الله حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: {إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْفَرْسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكِنِ}. قال أبو عبد الله حدثنا آدم حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت أبا عثمان الهدي عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: {مَا ترَكْتَ بِعْدِ فِتْنَةِ أَصْرَرْ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ}. في هذا الحديث قوله: {الشُّؤمُ فِي ثَلَاثِ} أو {إِنْ كَانَ الشُّؤمُ فِي ثَلَاثِ}: في الدابة، أو الدابة أو المسكن } ومعناه أن الرجل قد يتزوج المرأة ولا يجد في صحبتها راحة ولا فرحا ولا سعة في الرزق، بل يجد أنها مشئومة وأنه منذ تزوجها والشر يأتي إليها، ففي هذه الحال إذا لم يجد خيرا في الزواج بها فعليه أن يفارقها يقول: إنها هذه مشئومة عليه، الشؤم: هو قلة الخير وقلة البركة، وعدم البركة في ماله أو في أهله أو نحو ذلك، قد يكون منذ تزوجها أصيب بمرض وتلف شيء من ماله، ومات أحد من أولاده أو من أهله، أو خسر في تجارتة أو أصيب في نفسه أو ما أشبه ذلك. وهكذا أيضا في الفرس وفي بعض الروايات "الدابة" يعني الدابة التي يركبها أو الفرس التي يركبها قد تكون أيضا مشئومة؛ بمعنى أنه يصيبه إذا تملكتها شيء من الآفات والعاوهات والأمراض والنقص من الأموال ومن الأنفس ومن التمرات، وتسلط عليه المصائب وما أشبه ذلك، فيكون ذلك بسبب تلك الدابة. وهكذا أيضا المسكن، قد يشتري سكناً ويسكنه ولا يجد فيه راحة؛ بل يسلط الله عليه آفات ومصائب عاهات وما أشبه ذلك. فهكذا ظاهر هذا الحديث، وقد اختلف في الجمع بينه وبين النهي عن الطيرة أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: {الطيرة شرك} وفسروا الطيرة بأنها التشاوؤم بالأصوات أو المرئيات أو بالبقاع، أو ما أشبه ذلك، فهذا الحديث فيه رواية: {إِنْ كَانَ الشُّؤمُ فِي شَيْءٍ فِي ثَلَاثِ} فقال بعضهم: ليس ذلك على ظاهره، وإنما المراد أن أكثر الناس يتشارعون بهذه الثلاط إذا تزوج امرأة فلم يوفق فيها قال: هذه قليلة البركة، فينصح بأن يفارقها، وإذا اشتري فرساً مثلاً أو دابة ليركبها فلم يوفق فيها وأصيب بشيء من الآفات ونحوها قال: هذه الفرس مشئومة، منذ أن تملكتها، وأنا مسلطة على المصائب والآفات وما أشبه ذلك فيفارقها، بيعيها أو ينحرها أو نحو ذلك. وكذلك أيضا الدابة؛ يعني الكثير من الناس إذا سكن داراً أو اشتري دابة ولم يوفق فيها أخذ يعيها ويسيها، ويقول: هذه الدابة قليلة البركة، وهذه الدابة مشئومة منذ أن سكناً فيها ونحن نصاب بمصائب، تسلط علينا المصائب وبأثينا الشرور وتتلف أموالنا وتنصب في أنفسنا وما أشبه ذلك، يعني أن واقع الناس كذلك أنهم يتشارعون، وإن الأصل أنهن سواء، أن الدور سواء، ليس للدار تأثير وليس للفرس تأثير، وكذلك أيضا ليس للمرأة يمكن أن يقال: إن المرأة قد تكون سيئة الخلق، وقد تكون ضيقة الصدر، ضيقة العقل، وتكون أخلاقها سيئة ومعاملتها سيئة وهي شريرة، فيتضمر الزوج منها ويلقي منها الشدة والتعب، ففي هذه الحال عليه أن يتخلص منها، وإنما أن يتخلص المصائب إليها فيقول: ما نزلت بي المصائب إلا بسبب شؤمها، ما مات أحد ولدي إلا بسبب شؤمها، شؤم هذه المرأة أو الدار أو الفرس. وكذلك ينسب إليها قلة الخير وقلة البركة نقول: لا يجوز ذلك، بل يعتقد أنها بقضاء وقدر، وكل شيء يقضاء وقدر، كل ما أصاب الإنسان فإن الله هو الذي قدره {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَبْرَأَهَا} فال المصائب والآفات التي تحصل على جنس الناس لا شك أنها مقدرة وليس سببها هذه الدارة ونحوها. وكل حآل نقول: لا مانع أن الإنسان يتخلص من هذه الأشياء حتى ترتاح نفسه، فإذا لم يجد من الزوجة راحة وطمأنينة فعليه أن يفارقها، ولكن لا يعتقد أن المصائب بسببها فهي بقضاء وقدر، وإذا اشتري فرساً مثلاً أو دابة أو سيارة فحصلت عليه حوادث، وحصلت عليه مصائب فلا ينسب ذلك إلى تلك الدارة، ولا إلى تلك السيارة، ولا يقول: هذه سيارة غير مبروكه منذ أن اشتريتها وأنا في عذاب وأنا في نقص وأنا في ساءة، بل يقول: هذا قدر الله تعالى، الله هو الذي كتب علينا ذلك ولا مانع من أن يتخلص منها وأن يعيها، لكن لا يعتقد أنها هي المؤثرة، وكذلك أيضا الدار إذا لم يوفق فيها فعليه أن يبدلها وأن يتركها ويجد غيرها. فإنك واحد أرضا بأرض ونفسك لن تجد نفساً سواها ثم يمكن أن يكون بعض الأماكن فيها جيران مشئومون أو أشخاص، في هذه الحال يكون الضرب من المحاورين، وقد يكون أيضاً تسكناً الجن أو نحوهم فيتضمر أيضاً حيث إن كثيرين يقولون: منذ سكناً هذه الدارة يتسلط علينا الجن وتحس بأصواتهم وتحس بأنهم يرجموننا، وأنهم يغلبون الأبواب، وأنهم يقلقون راحتنا، في هذه الحال يكون شيئاً محسوساً، ولكن لا ينسبة إلى الدار، ولكن إلى سكانها الذين حولها ولهم مع ذلك أن يستعيدوا من شرهم وأن يخرجوهم حتى يتبعدوا عنهم. أما قول النبي -صلى الله عليه وسلم- {مَا ترَكْتَ بِعْدِ فِتْنَةِ أَصْرَرْ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ} فمراده بالفتنة هنا فتن الشهوة، أي أن الكثير من الرجال إذا أطلقوا أنظارهم وإنصارهم فإنهم قد يفتتنون بما يرون وما يلقوه وبما يسمعونه، أما بالنظر إلى امرأة متبرجة ... يكون النظر إليها فتن، وإنما يسمع صوت من امرأة، صوت مرخم، صوت رقيق يكون أيضاً سبباً لافتتان من يسمع ذلك الصوت من تلك المرأة، هو إما بصفتها وإما بصورتها وما أشبه ذلك؛ ولا شك أن هذا شيء واقعي، وأن الكثير من الرجال الذين يطلقون أنظارهم وأبصارهم في النساء المتكتشفات أو الماشيات المتجملات أن ذلك يوقع في قلوبهم هذه الفتنة، بحيث إن أحدهم يتعلق قلبه بتلك المرأة، ثم إذا تعلق قلبه بها حتى يتخلص ذلك الحب الذي في قلبه وتلك الشهوة التي تتبعه إليها؟ فلأجل ذلك: أولاً: يؤخذ على أيدي النساء، فلا تتمكن المرأة من البروز والخروج أمام الرجال؛ حتى لا يكون ذلك فتنه لمن ينظر إليها أو لمن يجتمع بها ويحتك بها، وذلك تخفيف للفتنه، وكذلك أيضاً يؤمر الرجال بأن يتبعوا عن المجتمعات التي يكثر فيها سواء بالنساء اللاتي بهذه الصفة، بصفة التكشف وبصفة التبرج وما أشبه ذلك؛ ليكون ذلك سبباً في الوقاية من الفتنة، الله تعالى أخبر بأن كثيراً من هؤلاء فتن، يقول الله تعالى: {إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَذَّوْا لَكُمْ} قيل إن هذه عداوة حسية بمعنى أن الزوجة قد تكون مضرمة لزوجها العداوة والبغضاء، وقيل: إنها عداوة معنوية، بمعنى أنه بسبب سعيه عليها فيطلب أو يعمل أعمالاً سيئة تغضبه الله تعالى عليه؛ فتكون هي السبب في هذه المساوئ وفي هذه الأعمال السيئة.

وكذلك يقال في الولد: أن الولد قد ينقلب عدواً لوالده، وقد تكون العداوة معنوية؛ بمعنى أنه يحمله على المعاصي، يوقعه في شيء من المعاصي أو في ترك شيء من الطاعات، كما ورد في الحديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: {الولد مدخلة مجنة} بمعنى أنه يحمل آباء على البخل وأمساك المال وعدم الإنفاق شحًا بالمال وخوفاً على أن يفتقر أولاده، ومحبته: أي أنه يحمله على الجبن الذي هو توترك الغزو وترك القتال؛ خوفاً من ضياع أولاده، ودليل ذلك الآية التي بعدها قوله: {إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ} يعني أن الله تعالى يفتنكم بهذه الأموال وبهؤلاء الأولاد؛ ليظهر من يؤدي حقوقهم وحقوق الله تعالى ومن لا يكون كذلك. وهذا الحديث يقول: {مَا ترَكْتَ بِعْدِ فِتْنَةِ أَصْرَرْ عَلَى الرِّجَالِ وَالْمَرْأَةِ} خص الضرب بالرجال، ولا شك أيضاً أن النساء قد يتضررن بنظرهن إلى الرجال، وتفتن المرأة بنظرها إلى الرجال الأجانب بما يدفعها إلى الإثم، وإلى الميل إلى ذلك الرجل الذي أعجب به؛ فأجل ذلك لا بد أن الرجال يحموا أنفسهم ويفحظوا عن أن يفتنوا بالنساء، وكذلك النساء لا بد أنه يؤخذ على أيديهن ويمنعن أن يتبرجن، وكذلك أن ينظرن إلى الرجال الذي النظر إليهم قد يكون سبباً في الافتتان، افتتان النساء بالرجال أو الرجال بالنساء. فإذا حفظ كل منهم نفسه، وتعطف وابتعد عن أسباب الفتنة حفظه الله تعالى، وإذا أطلق نظره، أو فكره كان ذلك سبباً في الافتتان، والافتتان هنا الوقوع في المعاصي، إما الوقوع في الفواحش، إما الوقوع في التعذيب أن تبقى نفسه معدية في .. وبوجهه لتلك المرأة ويتمنيه بالاتصال بها كما هو الواقع .. والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد .